**الفصل الثالث: مساهمة المراجعة المالية في الشفافية والإفصاح لغرض حوكمة المؤسسات**

تعمل المؤسسات في محيط اقتصادي متميز بالتغير المستمر جاهدة لفرض نفسها ومحاولة تجنب التأثيرات الخارجية السلبية التي تهددها، من خلال تبنيها مفاهيم جديدة والعمل على تطبيقها، ولعل مفهوم حوكمة المؤسسات أبرزها، حيث تسعى أي مؤسسة بأن تكون ذات نظام حوكمي يسمح لها بفرض نفسها في السوق بما يجيب تطلعات المساهمين والأطراف الأخرى ذات الصلة، من خلال الوضوح في أعمالها وسياساتها والشفافية في تعاملاتها الاقتصادية والاجتماعية، ولهذا تعمد المؤسسات إلى تفعيل آليات الرقابة سواء الداخلية أو الخارجية لتحقيق مبتغاها المتمثل في الاستمرارية وتحقيق الأرباح بما يناسب مواردها، وتعتبر المراجعة المالية آلية خارجية تلجأ إليها المؤسسات لفرض الرقابة والسيطرة على المؤسسة وطرق تسييرها لتتماشى وسبب وجودها، كما تساعدها على تجسيد حوكمة المؤسسات بصفة عامة والمساهمة في تحقيق الشفافية والإفصاح بصفة خاصة، على اعتبار أن هذا الأخيرة من أهم مبادئ حوكمة المؤسسات.

وسنتطرق في هذا الفصل إلى العلاقة بين المراجعة المالية والآليات الرقابية لحوكمة المؤسسات، من خلال توضيح التكامل فيما بينها، إضافة إلى الدور الذي يمكن أن تلعبه في تطبيق مفهوم حوكمة المؤسسات على أرض الواقع، وذلك من خلال التطرق إلى بعض الجهود الدولية وعلى رأسها القوانين المهمة التي تتعلق بمهنة المراجعة المالية، كما نتطرق إلى دور المراجعة المالية في تحقيق الشفافية والإفصاح وإلى أي مدى يمكنها أن تساهم في تحقيقه بما يتوافق ومتطلبات مفهوم حوكمة المؤسسات.

**المبحث الأول: علاقة المراجعة المالية بآليات الرقابة في إطار حوكمة المؤسسات**

تتضمن المؤسسات عدة آليات رقابية تعمل على السهر لتحقيق أهداف المؤسسة، ويمكن تقسيم هذه الآليات الرقابية إلى ما هو داخلي كإدارة المؤسسة والمراجعة الداخلية ولجان المراجعة ونظم الرقابة الداخلية، ومنها ما هو خارجي كالمراجعة المالية (الخارجية)..، وتهدف حوكمة المؤسسات إلى التنسيق بين هذه الآليات لما يخدم مصلحة جميع الأطراف سواءً الداخلية أو الخارجية، ومن خلال هذا المبحث يمكن أن نطلع على العلاقة بين آليات الرقابية الداخلية لحوكمة المؤسسات مع المراجعة المالية، وتحديد مدى التعاون بينهم.

**المطلب الأول: علاقة المراجعة المالية بأجهزة إدارة المؤسسة**

للمراجعة المالية ارتباط مع أجهزة إدارة المؤسسة، والمقصود هنا الإدارة ومجلس الإدارة، وذلك من خلال العمل المشترك بينهما والمتمثل في توفير قوائم مالية ذات نوعية جيدة تهم جميع الأطراف المستخدمة للمعلومات المالية قصد بناء قراراتها على قاعدة صحيحة، ولهذا نجد من بين الأسباب التي تحتم على العمل المشترك بينهما ( انفصال الملكية، الغش المحاسبي، اختلاف المصالح بين الإدارة والمساهمين،..الخ).

1. **انفصال الملكية**

إن الاقتصاديين منذ أدم سميث **(Adem Smith)** 1776 إلى غاية مينز وبارل **(Minz & Perle)** 1932 كانوا مهتمين بانفصال الملكية الذي نجم عن افتراق بين التحكم (السيطرة) والملكية في المؤسسة، والذي أدى بدوره إلى ظهور ما يسمى علاقة الوكالة بين المستثمرين (الغرباء) والمديرين (المطلعون)، حيث كان هناك وعي واسع بأن المدراء سيسببون أضرارا في حالة عدم بذلهم الجهد غير الكافي.[[1]](#footnote-2)

وتعتبر وظيفة الإدارة إضافة إلى كونها أداة رقابة، أنها مسئولة عن الإدارة الفعلية وتقديم التقارير الخاصة بالأداء إلى مجلس الإدارة، وأيضا مسؤولة عن الإفصاح والشفافية في المعلومات التي تنشرها للمسئولين.[[2]](#footnote-3)

1. **اختلاف المصالح بين الأطراف**

إن مصالح وأهداف المستثمرين وأجهزة إدارة المؤسسة مختلفة، لهذا تسعى حوكمة المؤسسات لضمان التوافق بين هذه المصالح بما يخدم جميع الأطراف، وهنا تظهر علاقة المراجعة المالية مع إدارة المؤسسة ومجلس إدارتها، حيث ترتكز هذه العلاقة على الاحتياج إلى وسيلة حيادية لمراقبة منتجات المؤسسة للقوائم المالية.

من منظور نظرية الوكالة فان كل من **watts & Zimmerman** 1986 يعتبران أن المراجعة المالية آلية رقابية مهمة، تساعد حملة الأسهم في المراقبة والتحكم في إدارة المؤسسة، من خلال التدقيق في البيانات المالية التي تعمل على زيادة مصداقيتها وغرس الثقة حول شفافية المؤسسة.[[3]](#footnote-4)

1. **الغش المحاسبي**

إن الغش المحاسبي والأخطاء الخاصة بالتسيير وعدم احترام القوانين، هو السبب الأصلي في أزمة الثقة في الأسواق المالية، ولهذا تعمل حوكمة المؤسسات على تحميل المسؤولية على عاتق مجلس الإدارة، الذي يمثل المساهمين والذي بدوره يقوم بتعيين المسيرين الذين من خلالهم يضمن تسيير المؤسسة.[[4]](#footnote-5) من هنا تعمل الإدارة بصفة عامة إلى إظهار الاحتياج إلى آلية المراجعة المالية (الخارجية) في محاولة إقناع مجلس الإدارة الذي يمثل المساهمين، في أن هناك تأمين معقول حول فعالية نظم الرقابة الداخلية في إعداد التقارير المالية، وأيضا الدقة واحترام الوقت في تسجيل المعاملات وانتظام التقارير، كما تستعين الإدارة ومجلس الإدارة في الحصول على وجهة نظر موضوعية ومستقلة حول النشاطات، إضافة إلى تقديم معلومات حول إدارة المخاطر.[[5]](#footnote-6)

إضافة إلى ذلك فإن العلاقة بين أجهزة الإدارة والمراجعة المالية مرتبطة في العمل فيما بينها، كما أن عدم التكامل فيما بينهما سيؤدي بالضرورة إلى فقدان الرقابة التي تنشدها الحوكمة، ولهذا تجدر الاستفادة من الانهيارات والفضائح المالية خاصة منها التي حدثت في بداية القرن الحالي، وكان أبرزها انهيار الشركة العملاقة إنرون **(**Enron**)** ، والتي من خلالها اتضح أن هناك وجود نقص وظيفي مشترك بين المراجعين الخارجين من جهة والإدارة من جهة أخرى، وذلك ناتج عن ضياع الاستقلالية للمراجعين وغياب إشراك مجلس الإدارة، حيث لم يبحث المراجعين في إعلام مجلس الإدارة بالنتائج الخاصة بالمعاملات الجارية، كما أن مجلس الإدارة لم يبحث في تحديد سوء التشغيل لإجراءات الخاصة بالرقابة الداخلية.[[6]](#footnote-7)

كما نجد أن العلاقة بين المراجعة المالية وأجهزة إدارة المؤسسة لها دور مهم يتمثل في التعامل فيما بينهما، ففي معظم الحالات فان تعيين وتغيير المراجعين الخارجين يتم إجراءه وفقا لاقتراحها، ويقع على عاتقها تحديد أتعاب المراجع والتعامل معه عند مناقشة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية ومتابعة عمليات مراجعة المؤسسة.[[7]](#footnote-8)

**المطلب الثاني: علاقة المراجعة المالية بلجنة المراجعة**

إن تزايد الانهيارات المالية في كبرى المؤسسات العالمية أدى إلى البحث على آليات جديدة للإشراف على الرقابة في المؤسسات، والعمل مع الآليات الخارجية قصد تحسين الرقابة والتأكد منها، وتعد لجنة المراجعة من بين أهم هذه الآليات التي تلعب دورا مهما في علاقتها مع المراجعة المالية.

1. **نشأة وتطور لجنة المراجعة**

ظهرت فكرة تكوين لجان المراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية بعد الانهيارات المالية الناجمة عن التلاعب في التقارير المالية لشركة **Mckesson & Robbin**، التي أدت إلى قيام كل من بورصة نيويورك (**N**ew **Y**ork **S**tock **E**xchange) ولجنة تداول الأوراق المالية (**SEC**) بالتوصية بتشكيل لجنة مكونة من أعضاء غير تنفيذيين.[[8]](#footnote-9)وكان الهدف من إنشاؤها في أول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية:[[9]](#footnote-10)

* تسهيل العلاقة مع المراجعين الخارجيين الذين لا يستطعون حضور جلسات مجلس الإدارة، من خلال ضمان ربط التواصل بين مجلس الإدارة والمراجعين الخارجيين.
* الزيادة في السهر المتواصل على نوعية المعلومات المالية المنشورة واحترام القوانين والتنظيمات الأخلاقية.

وقد أخذ مفهوم لجنة المراجعة أهمية كبيرة خاصة بعد الانهيارات المالية في بداية القرن الحالي، ففي الولايات المتحدة الأمريكية تم إصدار قانون **Sarbanes-Oxley** في جويلية 2002، الذي ألزم جميع المؤسسات بتشكيل لجان مراجعة، وذلك نظرا للدور الهام الذي تلعبه في منع حدوث الانهيارات المالية في المستقبل.[[10]](#footnote-11)

1. **مفهوم لجنة المراجعة**

تعرف لجنة المراجعة بأنها « لجنة منبثقة من مجلس الإدارة تقتصر عضويتها على الأعضاء غير التنفيذيين ممن لديهم الخبرة في مجال المحاسبة والمراجعة، تشتمل مسؤوليتها على مراجعة المبادئ والسياسات المحاسبية المعتمدة في إعداد التقارير المالية ومراجعة الإفصاح في التقارير ودعم استقلال المراجع الخارجي ومناقشته بنتائج المراجعة».[[11]](#footnote-12) وتظهر العلاقة بين المراجعة المالية ولجنة المراجعة من خلال مسؤولية هته الأخيرة تجاه المراجعة المالية، إذ نجد بين مسؤولياتها في الإشراف على المراجعة المالية شيئين أساسين هما:[[12]](#footnote-13)

* يجب أن تقرر ما إذا كان المراجعين الخارجيين عندهم القابلية والالتزام في تحديد الخطر الخاص بإعداد التقارير المالية.
* قدرة لجنة لمراجعة في الاعتماد على المراجعين الخارجيين من خلال صدقها وصراحتها في تقدير العمليات التنظيمية والمهارات والمواقف المتعلقة بإعداد التقارير المالية.

كما أن هناك مسؤوليات أخرى تجاه المراجع الخارجي من طرف لجنة المراجعة لإتمام مهامه في أحسن الظروف، ومثال ذلك نجد أن هذه الهيئة يجب عليها تجاه المراجع الخارجي:[[13]](#footnote-14)

* الاجتماع بانتظام مع المراجعين الخارجيين بدون حضور الإدارة، لمناقشة أي قضايا نزاع تنشأ مع الإدارة خلال سياق عملية المراجعة.
* المطالبة بمراقبة نزاهة البيانات المالية ومراجعة أحكام إعداد التقارير المالية.
* تقييم نظام الرقابة الداخلية.
* التمييز بسوء التصرفات الذي ينجم ما بعد إعداد البيانات المالية.

إضافة إلى مسؤولية أخرى على عاتق لجنة المراجعة تجاه المراجع الخارجي تتمثل في العمل على توفير استقلاليته، حيث حسب لجنة تداول الأوراق المالية (**SEC**) فان إحدى أهم وظائف لجنة المراجعة، تتمثل في حماية استقلالية المراجع الخارجي، وذلك لان استقلاليته ضرورية لنوعية التدقيق ولأنه يقلل احتمال تأثير العوامل الخارجية على أحكام المراجع الخارجي.[[14]](#footnote-15)

كما أن العلاقة بين لجنة المراجعة والمراجعة المالية تكاملية، حيث نستنتج ذلك من خلال الاستفادة التي تحصل عليها لجنة المراجعة من المراجع الخارجي، وذلك حينما تكون قادرة على استخدام المعلومات التي تم جمعها عن طريق المراجعين المستقلين في تقييم ضوابط الرقابة الداخلية للمؤسسة، وأداء الإدارة، وفعالية المراجع الداخلي، وأثر كل ذلك على وجود إمكانية الاعتماد على القوائم المالية.[[15]](#footnote-16) إضافة إلى ذلك فان التكامل بينهما يعني وجود نظام قوي للرقابة الداخلية، مما يعني الحد من دور المراجع الخارجي في تحديد مخاطر الرقابة، وكذلك متابعة أعماله واعتماد خدمات المهنية الأخرى التي يقدمها للمؤسسة في ضوء المتطلبات المحدد له، وكذلك الحد من تأثير الإدارة في الضغط عليه وتدعيم استقلاليته وموضوعيته وكفاءته.[[16]](#footnote-17)

نستنتج أن هناك ترابط وثيق بين المراجعة المالية ولجنة المراجعة، ولا يمكن لجهة العمل دون وجود الأخرى، حيث للجنة المراجعة دور كبير في تفعيل استقلالية المراجع الخارجي، من خلال المساهمة في تعيينه وتحديد أتعابه، كما أنها تساهم في تقليل المسؤولية التي على عاتقه تجاه المساهمين، وتقديم التسهيلات له لأداء مهمته على أكمل وجه، من جهة أخرى فان لجنة المراجعة تأخذ بعين الاعتبار القرارات والملاحظات التي يراها المراجع الخارجي تساهم في تحسين مصداقية القوائم المالية، كما أن المراجع الخارجي يساعد لجنة المراجعة فيما يخص تقيمها لنظم الرقابة الداخلية، ومناقشة درجة الاعتماد على القوائم المالية، كما يساعدها أيضا في قياس أداء الإدارة وفعالية المراجعة الداخلية.

**المطلب الثالث: علاقة المراجعة المالية بالرقابة الداخلية**

تعتبر الرقابة الداخلية من بين أهم الوسائل المساهمة في حوكمة المؤسسات، وازدادت أهميتها أكثر بعد الانهيارات المالية لكبريات المؤسسات في العالم، حيث ما فتئت التشريعات تركز عليها وتعطي لها أهمية بالغة لما لها من دور كبير في تحقيق أهداف حوكمة المؤسسات، كما ركزت هذه التشريعات على الارتباط الذي ينبغي أن يكون بينها وبين المراجعة المالية، لما لهذه الأخيرة من دور في تفعيل الرقابة الداخلية بما يتناسب ومتطلبات حوكمة المؤسسات.

1. **الرقابة الداخلية**

يعٌرَف مصف الخبراء المحاسبين الفرنسي - سنة 1977- الرقابة الداخلية على أنها « مجموعة إجراءات الحماية التي تساهم في التحكم في المؤسسة، من أجل هدف حماية المؤسسة وحماية الممتلكات ونوعية المعلومات من جهة، ومن جهة أخرى تطبيق تعليمات الإدارة والتشجيع على تحسين النتائج والتوضيح، من خلال تنظيم الطرق والإجراءات لكل نشاطات المؤسسة للحفاظ على بناء المؤسسة».[[17]](#footnote-18) كما تعرفها هيئة المحاسبة الانجليزية - سنة 1978- بأنها « مجموعة من النظم المالية وغيرها الموضوعة من قبل الإدارة، من أجل توجيه كافة العمليات بالصفة المطلوبة والفعالة، واحترام السياسات الإدارية وحماية الأصول وضبط الدقة في البيانات المسجلة».[[18]](#footnote-19) وتنشأ الرقابة الداخلية لأجل تقديم ضمان معقول فيما يخص التحقق من الأهداف في المجالات الآتية:[[19]](#footnote-20)

* الفعالية ونجاعة العمليات.
* المصداقية للتقارير المالية.
* احترام القوانين والتنظيمات.

ومما سبق يمكن أن نبني تصور حول الرقابة الداخلية، حيث نجد أن الرقابة الداخلية عبارة عن وسيلة لتحقيق غاية وليست في حد ذاتها غاية، كما أنها تقدم ضمان معقول وليس ضمان مطلق، وتساهم في حماية أصول المؤسسة سواء مادية أو مالية أو معنوية.

1. **علاقة المراجعة المالية بالرقابة الداخلية**

عندما نتطرق إلى الرقابة الداخلية في إطار حوكمة المؤسسات، عادة ما نجدها مرتبطة بالمراجعة المالية وذلك للتكامل الموجود بينهما، حيث نجد ذلك من خلال اهتمام التشريعات والقوانين خاصة منها القانون الأمريكي Sarbanes-Oxley. هذا الأخير حفز على الاهتمام بالرقابة الداخلية إضافة إلى مراجعة الحسابات (المراجعة المالية)، لما لهما من منافع على المدى الطويل، وحسب قانون (sox) فان الأنظمة الرقابية ستخفض من خطر خسائر الاحتيال والسرقة، مما يؤدي إلى الاستفادة من إعداد التقارير المالية الموثوق بها والأكثر شفافية ومسؤولية.[[20]](#footnote-21)

ووفق هذا القانون فانه يتعين على المراجعين الخارجيين أن يصدقوا على تقييم نظام الرقابة الداخلية وإعداد تقريرًا عن ذلك، وبالرغم من أن المعيار الخاص بمراجعة الرقابة الداخلية يصف عملية المراجعة على أنها عملية متكاملة لكل من القوائم المالية والرقابة الداخلية، إلا أنه حدد مجموعة من الخطوات التي تظهر لنا ارتباط المراجعة المالية بالرقابة الداخلية، وهي:[[21]](#footnote-22)

* تخطيط عملية المراجعة.
* تقويم عملية تقييم الإدارة لرقابة الداخلية.
* الحصول على فهم بالرقابة الداخلية.
* اختيار وتقويم فعالية التصميم.
* تكوين رأي عن فعالية الرقابة الداخلية على التقرير المالي.
* إصدار تقرير عن الرقابة الداخلية.
* توصيل النتائج إلى لجنة المراجعة والإدارة.

وفي إطار القانون نفسه فإنه حسب القسم 404 من قانون (sox) الذي يبين كيفية تقييم الرقابة الداخلية من طرف المراجعين الخارجيين وإلزامهم بالمصادقة في تقريرهم حول تقييمهم للرقابة الداخلية المنجزة من طرف الإدارة، حيث يلزم القانون أن كل تقرير سنوي يجب أن يحتوي على تقرير خاص بالرقابة الداخلية والذي يضم:[[22]](#footnote-23)

* تأكيد بأن الإدارة مسئولة على وضع وتسيير هيكل الرقابة الداخلية بشكل ملائم لإجراءات الإفصاح.
* تقييم فعالية هيكل الرقابة الداخلية والإجراءات الخاصة بالإفصاح.

كما تتضح العلاقة بين المراجعة المالية والرقابة الداخلية من خلال المسؤولية التي تقع على عاتق المراجع الخارجي فيما يخص الرقابة الداخلية، حيث تتضمن معايير المراجعة تحديد مسؤولية المراجع الخارجي فيما يخص الرقابة الداخلية، حيث تلزمه بالقيام بما يلي:[[23]](#footnote-24)

* فهم وتقييم عمليات الإدارة الخاصة بتقييم فعالية الرقابة الداخلية في إعداد التقارير المالية.
* تخطيط وأداء عملية مراجعة الرقابة الداخلية للمؤسسة.
* تقديم رأي في التقييم المكتوب للإدارة عن فعالية الرقابة الداخلية للمؤسسة، هذا الرأي يضيف مسؤولية جديدة للمراجع الخارجي (تقييمه لفعالية الرقابة الداخلية) في إعداد التقارير المالية.

وتتحدد ضرورة تحديد العلاقة بين الرقابة الداخلية والمراجعة المالية على أساس أن هذه الأخيرة تهتم بقياس مدى فاعلية الرقابة الداخلية في تحقيق أهدافها الرئيسية وأهدافها التشغيلية، خاصة منها المتعلقة بمجال حماية الأصول والموارد، ويهتم المراجع الخارجي بمدى تأكده من إمكانيات أساليب وأدوات الرقابة الداخلية في منع حدوث أخطاء جوهرية أو تلاعب في القوائم المالية واكتشاف أمرها في الوقت المناسب.[[24]](#footnote-25)

كما يتضح الترابط أيضا في العلاقة بين المراجعة المالية والرقابة الداخلية من خلال الضمان الذي يمكن أن يقدمه المراجع الخارجي حول الرقابة الداخلية، حيث يرى بعض المختصين أن القيمة المضافة التي يقدمها المراجعين الخارجيين والتي يمكن أن يستفيد منها حملة الأسهم بشكل خاص بأن يضمن لهم بأن الرقابة الداخلية قوية وفعالة.[[25]](#footnote-26)

وعليه نلاحظ مما سبق أن هناك اهتمام كبير حول نظم الرقابة الداخلية في إطار حوكمة المؤسسات، حيث أصبح من الضروري أن يتضمن تقرير المراجع الخارجي تقريرا مدمجا مع التقرير المالي حول فعالية إجراءات الرقابة الداخلية، حيث لا تكون هناك قيمة إضافية لعمل المراجع الخارجي بدون تقييمه وتقويمه للرقابة الداخلية، مما يؤدي بنا إلى استنتاج أن المراجعة المالية مرتبطة بالرقابة الداخلية بشكل تكاملي، كما لها دور كبير في تفعيل هذه الأخيرة بما يحقق أهداف حوكمة المؤسسات.

**المطلب الرابع: علاقة المراجعة المالية بالمراجعة الداخلية**

إن زيادة وكبر حجم المشاريع الاقتصادية وتوسعها، أدى إلى البحث عن آلية رقابية تتماشى مع هذا التطور الاقتصادي، بحيث تكون ملازمة ومساهمة في الرقابة الداخلية من خلال مساعدة الإدارة في إعداد نظم الرقابة الداخلية، كما تساهم في الرقابة الخارجية من خلال مساعدة المراجع الخارجي في التأكد من سلامة نظم الرقابة الداخلية.

1. **المراجعة الداخلية**

تعتبر المراجعة الداخلية وظيفة حديثة نسبيا بالمقارنة مع المراجعة المالية، وذلك لأن ظهورها كان بعد الأزمة الاقتصادية 1929، في تلك الفترة كانت المؤسسات الأمريكية تستعمل خدمات مكاتب المراجعة الخارجية في التصديق على حسابات الميزانية والقوائم المالية، مما أدى بالمؤسسات إلى البحث عن وسيلة لتخفيض المصاريف المنفقة على تلك المكاتب والذي من خلاله ساهم في المساعدة على تجسيدها.[[26]](#footnote-27)

* 1. **مفهوم المراجعة الداخلية**

حسب تعريف المجمع الأمريكي للمراجعين الداخليين (The Institute Of Internal Auditors) فانه يعتبر المراجعة الداخلية «وظيفة يؤديها موظفون من داخل المشروع، تتناول فحص انتقادي للإجراءات والسياسات، والتقييم المستمر للخطط والسياسات الإدارية وإجراءات الرقابة الداخلية، وذلك بهدف تنفيذ هذه السياسات الإدارية والتحقق من أن مقومات الرقابة الداخلية سليمة ودقيقة وكافية».[[27]](#footnote-28) كما ُتعٌرف المراجعة الداخلية بأنها « نشاط مستقل يهدف إلى تقديم للمؤسسة ضمان حول درجة التحكم في عملياتها، كما يحمل لها نصائح من أجل التحسين ويؤدي إلى إنشاء قيمة مضافة، ويساعدها على تحقيق مقاربة نظامية ومنهجية لمساراتها في إدارة المخاطر والمراقبة وحوكمة المؤسسة وتقديم اقتراحات من أجل تقوية فعاليتها».[[28]](#footnote-29) وعليه يمكن أن نستنتج أن المراجعة الداخلية ما هي إلا:

* نشاط مستقل لفحص انتقادي للإجراءات والسياسات التي تقوم بها إدارة المؤسسة.
* وسيلة للمساعدة على تحقيق أهداف المؤسسة.
* تساهم في إدارة المخاطر والرقابة وحوكمة المؤسسة.
* تعمل على تنفيذ السياسات الإدارية فيما يخص مقومات الرقابة الداخلية.

إضافة إلى ذلك فان المراجعة الداخلية من بين الآليات التي تعمل على تفعيل حوكمة المؤسسات، من خلال الإشراف عليها من طرف لجنة المراجعة بغية التأكد من تحقق استقلال المراجعين الداخليين ودراسة خطة عمل المراجعة الداخلية والتأكد من فاعليتها في انجاز الأعمال الموكلة إليها، ودراسة ومناقشة تقارير المراجعة الداخلية ومعالجة الملاحظات التي قد ترد بتقريره.[[29]](#footnote-30)

وكما أشرنا إلى أن المراجعة الداخلية آلية رقابية لحوكمة المؤسسات، فان القوانين والتشريعات خاصة قانون (sox) وقانون الحماية المالية الفرنسي (LSF)، يعتبران الرقابة الداخلية تحديا كبيرا بالنسبة لحوكمة المؤسسات ومسؤولية أكبر وإضافية على المسئولين في المؤسسات، وفي هذا الإطار ومن أجل تلبية الالتزامات القانونية فان المراجعة الداخلية تلعب دورا أساسيا ضمن مسار تحضير وإنتاج التقارير حول الرقابة الداخلية، من خلال دعم المراجعة الداخلية للرقابة الداخلية بواسطة الإجراءات التي تتناسب وتقييم فعاليتها وتشجيع تطويرها بشكل مستمر.[[30]](#footnote-31)

* 1. **مهام المراجع الداخلي**

يمكن أن نبين أهم المهام التي يقوم بها المراجع الداخلي من خلال تصور لجنة COSO (The **C**ommittee **O**f **S**ponsoring **O**rganization)، التي قامت بتحديد بإيجاز المهام التي يقوم بها المراجع الداخلي، و فيما يلي أهمها:[[31]](#footnote-32)

* التحقق من كفاءة الفاعلية في التشغيل.
* التحقق من دقة المعلومات المالية.
* تشجيع الالتزام بالسياسات والنظم والتعليمات التي تصدر من القائمين بالأعمال.
1. **علاقة المراجعة المالية بالمراجعة الداخلية**

تتحدد العلاقة بين المراجعة المالية والمراجعة الداخلية من خلال وجود تعاون وثيق بينهما على أساس الدور الرئيسي للمراجع الداخلي الذي يتمثل في عنصرين أساسيين:[[32]](#footnote-33)

* بحكم أن المراجع الداخلي موظف من بين موظفي إدارة المؤسسة فانه يقع عليه العبء الأكبر في مراجعة جميع العمليات التي تتم خلال السنة مهما كانت طبيعتها.
* مساعدة المراجع الخارجي في تجهيز أي بيانات أو معلومات، بحكم أنه المسئول الرئيسي مع العاملين في الإدارة المالية عن توفير كل ما يحتاجه المراجع الخارجي.

وعليه يتضح مدى الارتباط والتعاون بين المراجعة الداخلية والمراجعة المالية، خاصة في ما يتعلق بإجراءات الرقابة الداخلية، والذي من خلاله يمكن أن نستنتج أن الرقابة الداخلية بالنسبة للمراجع الداخلي غاية يسعى إلى تحقيقها، عكس ما هي بالنسبة للمراجع الخارجي الذي يعتبرها وسيلة لتحقيق أهدافه، أيضا تجسيد المراجعة الداخلية من خلال التعاون مع المراجعة المالية يؤدي بالضرورة إلى تحقيق هدفها الأساسي الذي أشرنا إليه في التعريف والمتمثل في حوكمة المؤسسة.

إن وجود ارتباط بين آليات الرقابية الداخلية (لجان المراجعة، المراجعة الداخلية، الرقابة الداخلية..الخ) والخارجية (المراجعة المالية،..الخ) لمفهوم حوكمة المؤسسات يعمل باتجاه تفعيل الجيد لحوكمة المؤسسات، ولذلك فانه كل ما يكون هناك تعاون وارتباط بينهم بشكل كبير فان ذلك حتما سيعزز التحكم في المؤسسة، مما يسمح بتجسيد رقابة الأطراف ذات المصلحة على المؤسسة، كما إن هذه الآليات من الأفضل أن تعمل فيما بينها لتغطية النقائص التي يمكن أن تنجر عن إحدى آلياتها، وهو ما تسعى إليه حوكمة المؤسسات من خلال العمل على التنسيق بين آلياتها.

**المبحث الثاني: إسهامات المراجعة المالية في تحقيق الشفافية والإفصاح**

إن من بين مسؤوليات الإدارة تجاه المساهمين والمستثمرين بشكل خاص والأطراف الأخرى بشكل عام، الإعلام والإفصاح بشأن القوائم المالية وكل النتائج المتعلقة بنشاط المؤسسة، إضافة إلى ذلك تحديد الوضعية المالية للمؤسسة بشكل واضح، إضافة إلى معلومات من شأنها مساعدة متخذي القرارات في بناء قراراتهم على أساس صحيح، ولهذا فان مفهوم الشفافية والإفصاح له من الأهمية بما كان في لعب دور في حوكمة المؤسسات، لكن المشكل المطروح فيما يخص الشفافية والإفصاح يأتي من الجهة المسؤولة عنه والمتمثلة في الإدارة، وبالتالي هناك دائما شك في هذا الإفصاح مما يؤدي بالاستعانة بوسائل وآليات خارجية للتأكد من مدى هذا الإفصاح ولعل أبرزها المراجعة المالية.

**المطلب الأول: أهمية الشفافية والإفصاح والعوامل المؤثرة فيهما**

تعتبر الشفافية والإفصاح من بين المصطلحات الحديثة نسبيا من حيث تداولها، وأرتبط هذان المصطلحان بالإصلاحات التي تقوم بها الدول والهيئات والمنظمات الدولية عقب الانهيارات المالية والفضائح التي مست المؤسسات الاقتصادية العالمية، لما لهذين الأخيرين من دور في الحد من هذه الانهيارات المالية، ويعتبر هذان المصطلحان متقاربان من حيث المعنى إلى درجة عدم التفرقة بينهما أحيانا، وذلك لعدم تصور وجود الشفافية بدون الإفصاح ولا إفصاح بدون شفافية.

1. **الشفافية**

نتطرق فيما يلي إلى مفهوم الشفافية، والشروط الواجب توفرها لتحقق هذا المفهوم.

* 1. **مفهوم الشفافية**

يعرف **Goeuming & Koen** الشفافية بأنها المفهوم الذي « يشير إلى مبدأ إنشاء بيئة من خلالها يتم جعل المعلومات الخاصة بالظروف الحالية والقرارات والتصرفات قابلة للوصول إليها، وأن تكون مرتبة وقابلة للفهم لكافة المشاركين بالسوق».[[33]](#footnote-34) كما تعرف الشفافية على أنها «النظم والإجراءات العملية لتوفير مستلزمات الإفصاح عن النشاطات والإجراءات».[[34]](#footnote-35)

* 1. **شروط تحقق الشفافية**

إن تحقق شفافية المعلومات يتوقف على مجموعة من الشروط، أهمها ما يلي:[[35]](#footnote-36)

* إتاحة المعلومات بالكم المناسب والجودة المناسبة وفي الوقت المناسب.
* إتاحة المعلومات التي تتصف بالشفافية لكافة الجهات في ذات الوقت وبالتكلفة المتساوية.
* أن يعقب الشفافية مساءلة، لأن الشفافية وسيلة لإظهار الأخطاء والاستفسار عن مرتكبيها.
* أن تكون الشفافية مشروحة بحيث ألا تتضمن البيانات والمعلومات أي لبس أو غموض.
1. **الإفصاح**

ظهر مفهوم الإفصاح عن المعلومات المالية تحديدا في سنة 1837 من خلال مقال منشور في مجلة**magazine** **Railway** بخصوص الإفصاح، والتي تطرقت إلى أثر الإبلاغ (الإفصاح) عن الأرباح على أثر سلوك المستثمرين، وازدادت أهمية الإفصاح بعد أزمة الكساد الاقتصادي سنة 1929، حيث ساد تلك الفترة التلاعب بالقوائم المالية، الأمر الذي أدى إلى إصدار قانون الأوراق المالية سنة 1932 من طرف لجنة تداول الأوراق المالية (**SEC**).[[36]](#footnote-37)

* 1. **مفهوم الإفصاح**

يقصد بالإفصاح لغويا تبيان وتوضيح وإظهار الشيء وكشف وإفشاء ما كان خفيا، أي ما كان غير مكشوف.[[37]](#footnote-38) **و**يٌعرَفه **Goeuming & Koen** بأنه « يشير إلى العملية المنهجية الخاصة بتقديم المعلومات واتخاذ قرارات السياسية المعروفة من خلال النشر الزمني والوضوح».[[38]](#footnote-39) أما في الاصطلاح المهني لمراجعة الحسابات يعني الإفصاح «إفشاء السر وفضح الحقائق التي لم تكشف عنها القوائم المالية وذلك لتقديم معرفة إضافية لمستخدمي القوائم المالية»،[[39]](#footnote-40) ويشير الإفصاح إلى مصفوفة من المعلومات المختلفة المنتجة من طرف المؤسسة والتي من بينها: (التقرير السنوي، التشغيل، المراجعة المالية، الاتصالات المتعلقة بالمؤسسة، توقعات الإدارة، عروض المحللين، التقارير المتعلقة بالمؤسسة مثل تقارير البيئة أو التقارير الاجتماعية المستقلة..الخ). [[40]](#footnote-41)

* 1. **أنواع الإفصاح**

هناك عدة أنواع من الإفصاح، لكن هنا سنتطرق إلى أهم هذه الأنواع والتي هي الإفصاح الإلزامي والإفصاح الاختياري.

* + 1. **الإفصاح الإلزامي**

ويطلق عليه الإفصاح القانوني، حيث تفرض القوانين ومعايير المحاسبة الدولية شروطا لازمة للإفصاح عن المعلومات من خلال وضع أنظمة ومعايير للإفصاح، لأجل تقديم القدر الكافي من المعلومات لمستخدمي القوائم المالية ويشمل الإفصاح القانوني:[[41]](#footnote-42)

* الإفصاح عن السياسات المحاسبية التي تم اختيارها وتطبيقها في إعداد وعرض القوائم الختامية.
* الإفصاح عن التغييرات التي مست الشكل القانوني للوحدة الاقتصادية.
* الإفصاح عن التغييرات التي طرأت على السياسات المحاسبية مثل تغيير طرق التقييم...الخ.
* الإفصاح عن الارتباطات المالية للمؤسسة المتعلقة بالعقود المستقبلية وتأثيرها المالي.
* الإفصاح عن الأحداث اللاحقة التي تقع بين تاريخ إعداد القوائم المالية وتاريخ إصدارها.
	+ 1. **الإفصاح الاختياري**

يمكن تعريف الإفصاح الاختياري على أنه «الكشف فوق الحد الأدنى، الذي يؤدي إلى تحسينات وهذه التحسينات في الإفصاح الاختياري بدورها تؤدي إلى تحسين الشفافية».[[42]](#footnote-43) ويشمل الإفصاح الاختياري مجموعة من العناصر المؤثرة على المساهمين من بينها: [[43]](#footnote-44)

* التوقعات المالية والتقديرات المستقبلية.
* تحليلات الأصول طويلة الأجل والمخزون.
* خطط الإنفاق الاستثماري.
* ربحية الأسهم.
* خطط الإدارة بشأن التوزيعات.

وللتوضيح أكثر فيما يخص الإفصاح الاختياري، فإن الحد الأدنى من الإفصاح هو عبارة عن « المعلومات التي يؤدي حذفها أو إدراجها بصورة غير سليمة إلى التأثير على القرارات التي يتخذها مستخدمو المعلومات».[[44]](#footnote-45)

1. **أهمية الشفافية والإفصاح:**

يمكن تلخيص أهمية الشفافية والإفصاح من خلال العناصر الآتية:[[45]](#footnote-46)

* يعتبر أداة قوية للتأثير على سلوك المؤسسات وحماية المستثمرين.
* جذب رؤوس الأموال والحفاظ على الثقة في أسواق رأس المال.
* مساعدة المساهمين والمستثمرين المرتقبين في الحصول على المعلومات المنظمة التي َتِتمُ بدرجة عالية من الاعتمادية والقابلية للمقارنة.
* تمكين المساهمين والمستثمرين من تقييم مدى كفاءة الإدارة.
* تساعد المساهمين على اتخاذ القرارات المستندة إلى معلومات كافية بشأن تقييم المؤسسة وحقوق الملكية وحقوق التصويت...الخ.
* تساهم في تحسين مستويات تفهم الجمهور لهياكل وأنشطة المشروع، وفهم سياسات المؤسسة وأدائها فيما يتعلق بالمعايير البيئية والأخلاقية.
1. **العوامل المؤثرة في الشفافية والإفصاح:**

هناك عدة عوامل تؤثر في الإفصاح، يمكن ذكر أهمها فيما يلي:[[46]](#footnote-47)

* 1. **العوامل البيئية**

حيث تختلف التقارير المالية من دولة إلى أخرى، وذلك للأسباب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والتاريخية عن حاجة المستفيدين.

* 1. **العوامل المتعلقة بالمعلومات**

حيث تتأثر درجة الإفصاح بالمعلومات في مدى توافر الملائمة والثقة بهذه المعلومات، إضافة إلى قابلية التحقق والمقارنة.

* 1. **عوامل تتعلق بالوحدة الاقتصادية**

مثل حجم الوحدة، عدد المساهمين، القوانين المعمول بها، المراجع الخارجي والضوابط التي تستلزم عملية المراجعة.

**المطلب الثاني: علاقة الشفافية والإفصاح بحوكمة المؤسسات**

يتطلب الإطار العام لحوكمة المؤسسات وجود الشفافية والإفصاح عن كافة الأمور المالية التي تخص المؤسسة من نتيجة المؤسسة، مركزها المالي، حركة التدفقات النقدية، كما يجب أن يشمل الإفصاح عن مدى تحقيق أهداف المؤسسة ونتيجة نشاطها ومركزها المالي وتدفقاتها النقدية والسياسات المحاسبية المستخدمة والعلاقات مع أصحاب المصالح.[[47]](#footnote-48)كما تتطلب الشفافية والإفصاح في الإطار نفسه عدة عناصر توضح مدى ارتباطها بحوكمة المؤسسات، أهمها:[[48]](#footnote-49)

* الإفصاح الدقيق عن المعلومات المالية في التوقيت المناسب.
* الإفصاح عن الموقف المالي والإداري والأداء وملكيات المؤسسة.
* الإفصاح عن النظم المحاسبية المتبعة.
* الإفصاح في تقرير المراجع عن القوائم المالية.

إضافة إلى ذلك فان الشفافية من العناصر الأساسية لتشغيل نظام حوكمة المؤسسات بشكل جيد، وأن الإفصاح المتعلق بالمؤسسات إلى أصحاب الحصص أي المساهمين ُيمَكِن المؤسسات بأن تصبح ذات شفافية، وعليه فان التحسين في الإفصاح سيؤدي إلى التحسين في الشفافية التي هي من أهم مبادئ حوكمة المؤسسات، وذلك من خلال دور الرقابة الداخلية والمراجعة المالية التي يمكن لها تجسيد حوكمة المؤسسات. [[49]](#footnote-50)

إذن نستنتج مما سبق أن هناك ارتباط بين مفهوم الشفافية والإفصاح وحوكمة المؤسسات، حيث أن كل منهما يكمل الأخر ولا يمكن تحقيق أحدهما بمعزل عن الأخر، فلا يمكن أن تتحقق حوكمة المؤسسات بدون وجود أهم مبادئها الذي يعمل على تجسيدها، كما تعمل حوكمة المؤسسات على تحقيق الشفافية والإفصاح من خلال آليات الحوكمة سواء الداخلية مثل الرقابة الداخلية أو الخارجية مثل المراجعة المالية.

**المطلب الثالث: علاقة المراجعة المالية بالشفافية والإفصاح**

إن هناك أمور تحتم على وجود المراجعة المالية إلى جانب تحقق مبدأ الشفافية والإفصاح، من بينها المشاكل التي تقف كحجرة عثرة أمام تحقيق هذا المبدأ، والتي من بينها مشكل الاختيار المعاكس والمخاطر الأخلاقية وغيرها من المشاكل التي تحتم على اللجوء إلى آليات خارجية لتحقيق الشفافية والإفصاح بالشكل الملائم والمطلوب ولعل أهم هذه الآليات المراجعة المالية.

1. **مشكل الاختيار المعاكس la sélection adverse**

حسب أكرلوف **(Akerlof)** 1970فإن الاختيار المعاكس يوضح عدم القدرة على الحصول على المعلومات الشاملة فيما يخص خصائص سلعة ظاهرة (حيث أستشهد في ذلك بسوق السيارات المستعملة) الأمر الذي يجعل من المستحيل التفرقة بين النوعية الجيدة والرديئة، مما يؤدي إلى عدم القدرة في الحصول على المعلومات، وبالتالي يقود إلى الاتفاق على سعر وحيد في السوق، ويرجع السبب في وجود هذا المشكل حسب أكرلوف،إلى إخفاء صاحب السلعة المعلومات على من يريد تلك السلعة، مما يؤدي إلى وجود عدم التناظر في المعلومات ((l’asymétrie de l’information**.**[[50]](#footnote-51)

1. **مشكل الخطر الأخلاقي L’alea morale**

يكون هذا السلوك المؤدي لهذا المشكل عندما يقوم أحد المتعاقدين بفعل أو تصرف يخالف ما تم الاتفاق عليه في العقد، أي الإخلال بالالتزام المتعاقد عليه.[[51]](#footnote-52) وفي هذا الشأن قدم **Stiglitz** 1981 مثالا عن الخطر الأخلاقي، وذلك عندما یحاول المقاول دائما الإعلان عن عوائد ضعیفة حول مشروعه، للاستئثار بالثروة التي تم إنشاؤها للحصول على مصالح من طریقة للتسییر ھي اقل مثالیة من وجھة نظر قیمة الشركة أو المستثمر و یمكنه تنفیذھا بدون علم المستثمر.[[52]](#footnote-53)

ويعتبر عدم التناظر في المعلومات الذي يؤدي إلى إنشاء مشكل الاختيار المعاكس وخطر الأخلاقي من بين العوائق أمام تجسيد حوكمة المؤسسات، ولهذا يضمن الإفصاح المتعلق بالمؤسسات لأصحاب المصالح موقع أفضل لمراقبة إدارة المؤسسة، حيث أشار **Zimmerman & Watts** 1986 بشكل خاص على أهمية إعداد التقارير المالية في تقليل من عدم تناظر في المعلومات، حيث ناقشو نظرية الوكالة لـ**Jensen & Meckling** 1976 ورأو أن دور المحاسبة تقلص من حيث استعمالها كوسيلة رقابة على المدراء، وأن السوق بحاجة إلى الإفصاح الإلزامي، لأن المعلومة المحاسبية تعتبر مصلحة عامة، كما أشار إليها كل من **Palepu** & **Healg** 2001، وأن انخفاض إنتاج المعلومات أي عدم الإفصاح بشكل ملائم يؤدي إلى فشل السوق.[[53]](#footnote-54)

وبما أن الشفافية والإفصاح من بين أهم المبادئ الأساسية لحوكمة المؤسسات، فإن الإطار العام لحوكمة المؤسسات يحدد العلاقة بينها وبين المراجعة المالية، ولذلك نجد الإطار العام يلزم بمراجعة كافة الأمور المالية من قبل مراجع حسابات أي مراجع خارجي يكون مستقل، حيث يقوم بإعداد وتقديم تقرير مراجعة للمساهمين يتضمن الرأي الفني المحايد، حول مدى عدالة القوائم المالية في التعبير عن كل جوانبها الهامة فيما يخص الأمور المالية للمؤسسة، ويكون المراجع مسئول عن رأيه الوارد في التقرير أمام المساهمين وعن مدى بذله العناية المهنية الملائمة.[[54]](#footnote-55)

إضافة إلى ما سبق فان **طارق حسان** يرى «بأن القيام بالمراجعة بشكل جيد سيؤدي حتما إلى عملية الإفصاح بشكل كامل»،[[55]](#footnote-56) والتي تؤدي إلى كشف الوضع المالي بشكل واضح، مما يبين لنا العلاقة التكاملية بين المراجعة المالية ومفهوم الشفافية والإفصاح.

إذن نستطيع القول أن هناك ترابط قوي بين وجود المراجعة المالية وتحقيق الشفافية والإفصاح، حيث أن الإدارة عندما تقوم بنشر المعلومات لا يعد هذا كافيا لكي نقول أن هناك إفصاحا، بل يجب أن تكون هذه المعلومات تتوافق ومتطلبات الإفصاح الإلزامي وذات دلالة وثقة بحيث تساعد على اتخاذ القرارات، ويتجلى ذلك بواسطة مساهمة المراجعة المالية في تحقيقه.

**المطلب الرابع: دور المراجعة المالية في المساهمة في تحقيق الشفافية والإفصاح**

للمراجعة المالية عدة أدوار تلعبها فيما يخص المساهمة في تحقيق الشفافية والإفصاح، لما لها من أهمية على مستوى حوكمة المؤسسات ككل، وبالتالي فان المراجعة المالية من خلال وسائلها يمكن أن تحقق الشفافية والإفصاح بالحد من العراقيل والصعوبات التي تقف أمام تحققها.

حيث وفق لجنة الشريط الأزرق (**The Blue Ribbon Committee**) 1999، فإنها ترى بأن المراجعين لا يمكن أن يعملوا بمعزل عن الآليات الرقابية الأخرى، حيث تقترح أن العناصر الداعمة للإفصاح والكشف المالي يمكن تمثيلها كمقعد ذو ثلاث أرجل (three legged stool ) وهي (المراجعين الخارجيين، مجلس الإدارة ولجنة المراجعة، الإدارة المالية). [[56]](#footnote-57)

وما يهمنا هنا دعم المراجعين الخارجيين - المراجعة المالية - في تحقيق الشفافية والإفصاح حسب هذه اللجنة، ومن المعروف فان أبرز العراقيل التي تقف أمام تجسيد الشفافية والإفصاح، هو ما يعرف بمشكل الاختيار المعاكس، حيث يلعب المراجع الخارجي دورا هاما في هذا التصور الجديد الخاص بهذا المشكل، حيث أن اقتصاد المعلومة (L’économe de l’information) فتح المجال للبحث في هذا الدور، وعليه فان دور المراجع الخارجي يكمن في التزامه بتقديم المعلومات حول نوعية المؤسسة ونوعية التسيير فيها، وأن الطلب على خدماته يفرز أهميته في التقليل من عدم تناظر في المعلومات بين المسيرين والمستثمرين.[[57]](#footnote-58)

ويمكن أن يتبين لنا مدى مساهمة المراجعة المالية في الشفافية والإفصاح من خلال المراجع الخارجي فيما يخص الصراع بين المساهمين والمسيرين، حيث يمكن له أن يلعب دورا في مجال تقليل هذا الصراع، وذلك من خلال إفصاحه عن كل الممارسات التي تؤثر سلبا على تمثيل القوائم المالية للواقع الفعلي للمؤسسة، وذلك بإجبار الإدارة على التقًيُد بما تنص عليه التشريعات المختلفة وبما هو مرسوم في الخطة العامة للمؤسسة.[[58]](#footnote-59)

وفي السياق نفسه فانه من خلال نظرية الوكالة يتضح أكثر دور المراجعة المالية في المساهمة في الشفافية والإفصاح، حيث تعتبر هذه النظرية وظيفة المراجعة آلية من آليات حوكمة المؤسسات، وعليه فإن المراجع الخارجي يستطيع أن يساهم في الشفافية والإفصاح حسبها من خلال:[[59]](#footnote-60)

* مساعدة حملة الأسهم على المراقبة والتحكم في إدارة المؤسسة.
* تدقيق البيانات المالية للمؤسسة يضيف ثقة أكثر في الإفصاح.
* غرس الثقة في شفافية المؤسسة.

وفي الإطار نفسه يلعب المراجع الخارجي دورا مهما من خلال إمداد المستثمرين بالمعلومات في السوق الأوراق المالية بالمعلومات المحاسبية الموثوق فيها، والتي من شأنها أن تعينهم في تقدير المخاطر والفوائد المتعلقة باستثماراتهم، من خلال ما تعكسه القوائم المالية المفصح عنها، والتي تمت مراجعتها من معلومات صادقة حول حقيقة الأرباح واستثماراتها ومصادر تمويلها، مما تساعد المستثمر على عقد المقارنات بين فرص الاستثمار المتعددة.[[60]](#footnote-61)

كما يمكن أن نبرز المهام المحورية للمراجعة المالية فيما يخص تحقيق الشفافية والإفصاح، والتي تتمثل في الرقابة على الحسابات والمعلومات المالية، والتي تنشأ من خلال:[[61]](#footnote-62)

* تجنب استخدام الحسابات (التلاعب بها)؟، حيث يجب على المحاسبة أن تساهم في شفافية المعلومات المنشورة أو المفصح عنها، ولا تسمح بفعل أي شيء في إطار الفائدة الخاصة بالمسيرين أو الأمور التي لا تساهم في الفائدة الكلية للمؤسسة.
* تمد ضمان حول المعلومات المفصح عنها من خلال المسيرين، حيث تؤثر في المعلومات ذات السمة المالية والمتعلقة بالرقابة الداخلية.
* ضمان شفافية العلاقات المباشرة وغير المباشرة الموجودة بين أعضاء وممثلي المؤسسة، المسيرين، الإداريين والمساهمين.

إضافة إلى ذلك فان وجود المراجع الخارجي في حد ذاته يمكن أن يلعب دورا في المساهمة في تحقيق الشفافية والإفصاح وذلك ما أشار إليه أمين السيد أحمد لطفي « بأن من بين الآليات التي تؤدي إلى الزيادة في مصداقية الإفصاح الاختياري هي وجود المراجعين الخارجيين، الذين يمكن لهم توفير تأكيد عن وجود افصاحات الإدارة».[[62]](#footnote-63)

إذن كنتيجة فان المستثمر لا يمكن أن يثق في المعلومات المفصح عنها إلا بعد تأكده من مدى حقيقة هذا الإفصاح، وذلك من خلال القيمة الإضافية التي يقدمها المراجع الخارجي له، وهنا يأتي الدور المميز الذي يلعبه المراجع الخارجي في حماية المساهمين، من خلال المصادقة على المعلومات المفصح عنها، وذلك بالالتزام بالمسؤولية والمساهمة في تقوية الثقة عند مستعملي القوائم المالية.

ولتحقيق ما سبق من أدوار للمراجعة المالية وضعت الهيئات التشريعية والمنضمات بعض المتطلبات من مكاتب المراجعة فيما يخص الشفافية والإفصاح، ولعل أبرزها قانون **(SOX)**، حيث أضاف على عاتق المراجع الخارجي المصادقة على عملية الإفصاح من قبل الإدارة، من خلال إبداء الموافقة أو رأي معاكس، إضافة إلى ذلك فان معايير مجلس الإشراف على شركات المحاسبة العامة **(PCAOB)** تطلب من مكاتب المراجعة فيما يتعلق بالإفصاح بعض المتطلبات يمكن إجمالها فيما يلي:[[63]](#footnote-64)

* اختبار نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة والإفصاح عن نتائج الاختبار.
* الإفصاح عن الضعف المادي غير المعلن عنه من قبل مديري المؤسسة.
* التأكد من أن النظام فعٌال، بمعنى توفير ضمان معقول حوله.

كما يمكن الزيادة من فعالية المراجعة المالية في الحد من الممارسات السلبية التي تؤدي إلى عدم الإفصاح بالشكل الحقيقي، الذي من خلاله يعمد المسيرين على عدم توفير الحقائق وتغليط المساهمين والذي يعرف بإدارة الأرباح، وذلك من خلال الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:[[64]](#footnote-65)

* الالتزام بمعايير المراجعة الدولية.
* الالتزام بقواعد السلوك الأخلاقي.
* وجود نظام للرقابة على جودة أداء المراجعة الخارجية.
* اعتماد المراجع الخارجي على نظم دعم القرار والخبرة في ترشيد أدائه.
* الارتقاء بمفهوم الإفصاح في تقرير المراجعة بزيادة تأكيد الصدق المحاسبي به.
* توسيع نطاق الإفصاح في تقرير المراجع ليفي احتياجات مستخدميه.
* تقدير المراجع لمسؤوليته مما يدفعه لتحقيق مستوى جودة عالية لعملية المراجعة.

**المبحث الثالث: دور المراجعة المالية في حوكمة المؤسسات**

يرتكز مفهوم حوكمة المؤسسات على مجموعة من المبادئ والتي سبق وأشرنا إليها، لكن هذه المبادئ لابد لها من آليات لتطبيقها وقد تكون هذه الآليات داخلية أو خارجية، من هذا المنطلق تأتي المراجعة المالية لتلعب دورا مركزيا في حوكمة المؤسسات كآلية خارجية من خلال علاقتها الوثيقة مع هذا المفهوم وأيضا الإسهامات الجلية التي تعمل على تحقيقها من أجل تفعيله، ويبرز دور المراجعة المالية في حوكمة المؤسسات من عدة نواحي اقتصادية واجتماعية وغيرها من النواحي التي تمس محيط المؤسسة.

**المطلب الأول: علاقة المراجعة المالية بحوكمة المؤسسات**

تعتبر العلاقة بين حوكمة المؤسسات والمراجعة المالية بصفة خاصة من المواضيع التي تلقى اهتماما كبيرا من طرف الباحثين وذلك بغيت تحديد العلاقة بينهما، إضافة إلى الدور الذي يمكن أن يلعبه أحدهما بالنسبة للأخر، ويمكن تحديد العلاقة بين المراجعة المالية وحوكمة المؤسسات من خلال التطرق لبعض العناصر من بينها:

1. **المراجعة المالية باعتبارها وظيفة رقابة داخل حوكمة المؤسسات**

في هذا الإطار توجد عدة نظريات يمكن من خلالها شرح العلاقة بين المراجعة المالية وحوكمة المؤسسات، وعلى سبيل المثال وليس الحصر نظرية الوكالة التي تعتبر أن المراجعة المالية آلية رقابية لحوكمة المؤسسات، من خلال مقاربة ترتكز على تصور حملة الأسهم، وعليه يمكن القول أن المراجعة المالية تمثل آلية لتقييم مسيري الإدارة أمام المساهمين، حيث نجد أن: [[65]](#footnote-66)

* المراجعة المالية آلية رقابة داخل علاقة الوكالة، وهذا ما أشرنا إليه سابقا في أنها تقلل الآثار المتعلقة بعدم التناظر في المعلومات بين الأطراف المختلفة ذات المصلحة.
* المراجعة المالية كآلية للإشارة تسمح بتقليل مشكل الاختيار المعاكس، حيث هذا الأمر متعلق بالمراجعة المالية من خلال التزام المراجعين بالمسؤولية وأيضا الطلب على خدماتهم سيؤدي إلى تقييم نوعية تسيير إدارة المؤسسة وتوفير المعلومات حول نوعيته.
* المراجعة المالية وسيلة تسمح بالإجابة فيما يخص تسليم الحسابات، وهنا يتعلق الأمر بالآثار الاجتماعية والاقتصادية للمؤسسة على محيطها وهذا ما بينه **Porter و**آخرون1966 بأن الاحتياجات المتعلقة بإلزام تسليم الحسابات تطور ليصبح ذا بعد اجتماعي، وفي هذا الإطار فان المراجعين الخارجيين والإدارة يتقاسمون المسؤولية، إضافة إلى ذلك وحسب **Robertson** 2003 فان التشريعات والقوانين تلزم المراجعين الخارجيين بتحمل المسؤولية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك لأن مستعملي القوائم المالية ليس لديهم الخبرة والموارد والوقت لأجل التحقق من صحة المعلومات.
1. **المراجعة المالية باعتبارها آلية حوكمة المؤسسات تسمح بمنطق نظري بإخفاء العجز الخاص بالأنظمة الأخرى**

إن المراجعة المالية آلية تسمح بتقليل مشكل عدم التناظر في المعلومات بين المساهمين والمسيرين وأصحاب المصالح في المؤسسة، لكن الإشكالية تكمن حين تعجز الأنظمة أو الآليات الأخرى في القيام بدورها الحوكمي، هنا تبرز أمامنا العلاقة التكاملية والتعاونية بين المراجعة المالية والآليات الرقابية الأخرى لحوكمة المؤسسات.

* 1. **عدم كفاءة الآليات الأخرى لحوكمة المؤسسات فيما يخص تقليل لا تناظر في المعلومات**

يقسم **Charreaux** 1997آليات حوكمة المؤسسات إلى آليات ذات نوعية خاصة، منها ماهو إلزامي مثل ( مجلس الإدارة، المراجعة الداخلية، لجان المؤسسة، النقابات،...الخ) ومنها ما هو اختياري مثل ( شبكات الثقة الموازية، الرقابة التبادلية،...الخ)، وآليات ذات نوعية غير خاصة، منها ما هو إلزامي مثل (النقابات الوطنية، جمعيات المستهلكين،...الخ ) ومنها ما هو اختياري مثل ( سوق المال، سوق السلع والخدمات،..الخ). [[66]](#footnote-67)

إن الآليات السابقة الخاصة بحوكمة المؤسسات بالرغم من تنوعها إلا أنها تضم عدة عيوب، أهمها أنها عاجزة على التحكم في تصرفات الأفراد وغير قادرة على تلبية مصلحة المساهمين، وهنا تظهر المراجعة المالية كوسيلة لمساعدة وتغطية عجز الآليات الرقابية لحوكمة المؤسسات.

* 1. **المراجعة المالية في قلب حوكمة المؤسسات**

يمكن أن تزودنا المراجعة المالية بتدقيق مستقل حول نوعية المعلومات المنتجة من طرف المسيرين، وتقلل من أثار الخطر الأخلاقي الخاص بالمسيرين (l’alea morale)، وهذا حسب كل **منNg et Stoeckenius,** 1982 **Antel,** 1993 **Whittington** 1979**،** وعليه فان المراجعة المالية أخذت مكانة أساسية في حوكمة المؤسسات، ولهذا فان الطلب عليها ُمَبَررْ للاستفادة من هذه الآلية، من أجل التحكم في المشاكل الموجودة بين المسيرين والمساهمين. [[67]](#footnote-68)

**المطلب الثاني: دور المراجعة المالية في حوكمة المؤسسات**

تلعب المراجعة المالية دورا حيويا في حوكمة المؤسسات أو على الأقل المساهمة في تجسيدها، كما أن هذا الدور يتماشى ومتطلبات مفهوم حوكمة المؤسسات، وهذا ما نلاحظه من خلال التطور الذي صاحب مهنة المراجعة بصفة عامة والمراجعة المالية بصفة خاصة، حيث أن هذه الأدوار تتميز بعدتها وأيضا شمولها لنواحي مرتبطة بمحيط المؤسسة الاقتصادي والاجتماعي واستمرارية تطورها.

1. **الدور الأساسي للمراجعة المالية في حوكمة المؤسسات**

حسب **طارق حسان** فان الدور الأساسي للمراجعة المالية الذي يمكن أن تلعبه في حوكمة المؤسسة، متمثل في تقديم المساعدة في تحقيق الأهداف حيث يرى أن المراجعة المالية:[[68]](#footnote-69)

* تساعد لجان المراجعة في القيام بدورها الرقابي على عملية إعداد التقارير المالية، ولذلك يبرز دور المراجعة المالية في احتياج لجان المراجعة لاستلام معلومات مهمة حول فعالية المؤسسة وأيضا تفسير نشاطات المؤسسة.
* المساعدة على الإفصاح فيما يخص الوضع المالي للمؤسسة.
* ضمان تصرف الإدارة أو مجلس الإدارة بمسؤولية نحو مصالح المستثمرين وحملة الأسهم.
* إضافة قيمة إلى حملة الأسهم من خلال ضمان لهم أن الرقابة الداخلية للمؤسسة قوية وفعالة.
* العمل مع لجنة المراجعة والمراجعين الداخليين بما يعمل على تسهيل الإشراف بفعالية عن عملية إعداد التقارير المالية.

إذا لاحظنا العناصر السابقة لدور المراجعة المالية في حوكمة المؤسسات، نجد أنها تضم أهم المبادئ التي ينادي بها مفهوم حوكمة المؤسسات حيث نجدها تتعلق بالشفافية والإفصاح، والاهتمام بمصالح المساهمين وحملة الأسهم، إضافة إلى تفعيل الآليات الرقابية، مثل نظم الرقابة الداخلية التي تساهم في التطبيق الفعال لحوكمة المؤسسات.

1. **دور المراجعة المالية في مساعدة الآليات الرقابية لحوكمة المؤسسات**

كما أشرنا سابقا أن للمراجعة المالية علاقة مع حوكمة المؤسسات بصفة تكاملية من خلال التغطية التي تقدمها المراجعة المالية لإخفاء عجز الآليات الرقابية الأخرى لحوكمة المؤسسات، كل هذا يأتي بواسطة قيام المراجعة المالية بلعب أدوار من عدة نواحي يمكن ذكر أهمها فيما يلي:[[69]](#footnote-70)

* المراجعة المالية تساهم في تحسين العلاقة الموجودة بين المؤسسة والأسواق المالية، باعتبار هذه الأخيرة آلية من الآليات الرقابية لحوكمة المؤسسات، وذلك من خلال الزيادة في مصداقية المعلومات المنتجة من طرف إدارة المؤسسة والموجهة إلى هذه الأسواق.
* فيما يخص التقارير المالية تلعب المراجعة المالية دورا مهما وذلك في حالة ما إذا كان هناك تلاعب فيها، من خلال المصادقة من طرف المراجع الخارجي ومنحه الثقة فيها بالرغم من أن درجة الضمان غير كلية مائة بالمائة.
* للمراجعة دور أخر جوهري فيما يخص إجراءات الحصول على المعلومات من طرف المساهمين حول قدرة الإدارة على التسيير بطريقة وأداء فعٌال، حيث أن رأي المراجع الخارجي حول نوعية تحضير الحسابات مهم، من خلاله يضمن بأن المعلومات المالية والمحاسبية عادلة ومنظمة وواضحة، وبالتالي يسمح للمساهمين بالتصويت بالموافقة وقبول تسيير الإداريين بشكل مضمون.
* بالنسبة للرقابة الداخلية يلعب المراجع الخارجي دورا حيويا من خلال إبداء رأيه حول التقرير المقدم من طرف الإدارة، بضمانه أن ما هو موصوف من طرف المسيرين مطابق للواقع فيما يخص إجراءات الرقابة الداخلية.
* للمراجعة دور أخر من خلال تحديد سلطة المسيرين بما يوافق مصلحة الأطراف المختلفة ذات الصلة بالمؤسسة، باعتبارها آلية ملزمة للمسير في التسيير بما يطابق الأطراف أصحاب مصالح.
1. **مساهمة المراجعة المالية في حوكمة المؤسسات**

تساهم المراجعة المالية في حوكمة المؤسسات من خلال دورها الذي تلعبه خاصة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية ومن عدة نواحي أخرى، وفيما يلي أهم هذه النواحي:[[70]](#footnote-71)

* 1. **الناحية الاقتصادية**

تؤدي المراجعة المالية إلى زيادة الثقة في المعلومات المالية الواردة في القوائم المالية للمؤسسات، التي يتم إعدادها لكافة الأطراف ذات المصلحة بالمؤسسة.

* 1. **الناحية الاجتماعية**

خدمة المجتمع انطلاقا من حاجة المساهمين وكافة الأطراف التي لها مصالح بالمؤسسة وذلك لمعرفة مدى التزام المؤسسة بالقوانين واللوائح من خلال:

* التحقق من مدى كفاءتها في استغلال الموارد المتاحة للمؤسسة.
* مراعاة مصالح المساهمين ومصالح كافة الأطراف الأخرى ذات المصلحة.
	1. **النواحي الأخرى**

تشمل مساهمة المراجعة المالية في حوكمة المؤسسات نواحي أخرى:

* محاولة حل مشكل عدم التماثل في المعلومات بين الملاك والإدارة.
* تقييم مدى كفاءة وفعالية نظام الرقابة الداخلية بالمؤسسات المقيدة بالبورصة.

إذن مساهمة المراجعة المالية في حوكمة المؤسسات تمس عدة نواحي والتي ترتبط بمحيط المؤسسة، وهذا ما يعزز دور المراجعة من خلال أنها تتعدى المؤسسة إلى محيطها، وهذا ما تنادي به المفاهيم الخاصة بالحوكمة الجيدة للمؤسسات.

**المطلب الثالث: أثر قانوني "ساربن أوكسلي والحماية المالية" على مهنة المراجعة في إطار حوكمة المؤسسات**

إن الانهيارات المالية التي مست كبرى المؤسسات العالمية والأمريكية بصفة خاصة مع بداية القرن الحالي، وعلى رأس هذه المؤسسات نجد Enron)، Adelphia، Xerox، (Worldcom، أدت بالمشرعين لوضع تشريعات وقوانين تحد من هذه الانهيارات، التي يرجع انهيار أغلبها إلى انحراف المسئولين عن القواعد والمبادئ، إضافة إلى عدم ضبط مهنة المراجعة، ومن بين أهم هذه القوانين تأثيرا على المراجعة نجد قانوني **(Sécurité Financiers & Sarbanes-Oxley).**

حيث مع بداية سنة 2002 ظهرت عدة إصلاحات تعتبر جوهرية، بدأ العمل بها في الولايات المتحدة الأمريكية وأيضا في أوروبا تضم ثلاث مجالات أساسية:[[71]](#footnote-72)

1. **المجال الأول**

حيث يتضمن هذا المجال تعريف إطار الرقابة على مهنة المراجعة المالية، حيث في الولايات المتحدة الأمريكية تم إحداث قانون (Sarbanes-Oxley) المختصر بــ: (SOX)، الذي أنشأ مجلس الإشراف المحاسبي على الشركات العامة (The PCAOB)، وفي فرنسا ظهر قانون الحماية المالية (Loi Sécurité Financiers) المختصر بــ: (LSF)، الذي أنشأ بدوره المجلس الأعلى لمحافظي الحسابات (Haut Conseil Du Commissariat Aux Comptes).

1. **المجال الثاني**

تقوية استقلالية وظيفة المراجعة الداخلية، حيث في فرنسا جعل قانون الحماية المالية (LSF) محافظي الحسابات أي المراجعين الماليين، يضيفون لمهامهم المتمثلة في المصادقة على القوائم المالية مهمة تقييم الرقابة الداخلية، وإلزام المسيرين بتقديم كل سنة تقرير حول إجراءات الرقابة الداخلية.

1. **المجال الثالث**

تطوير وتحسين الشفافية المالية، حيث على سبيل المثال في أوروبا نجد اقتراح تعليمات حول الشفافية ترتكز على تحسين الوضوح، المصداقية، إمكانية المقارنة بين المعلومات، وفي فرنسا ومن خلال قانون الحماية المالية (LSF)، يجب أن يكون المساهمين على إطلاع من خلال محافظي الحسابات حول إجراءات الرقابة الداخلية وأيضا فيما يتعلق بتحضير ومعالجة المعلومات المالية المحاسبية.

وفيما يلي سنتطرق إلى قانوني (ساربن أوكسلي والحماية المالية)، لما لهما من أثر على مهنة المراجعة المالية بصفة خاصة والمراجعة بصفة عامة:

1. **قانون ساربن أوكسلي Sarbanes-Oxley Act (SOX)**

يعتبر قانون (**SOX**) رد فعل قوي من طرف المشرع الأمريكي أمام التلاعب الذي أدى إلى الانهيارات والفضائح المالية في المؤسسات الأمريكية، فقد تبناه مجلس الشيوخ الأمريكي وقام بالمصادقة عليه الرئيس الأمريكي **"BUSH"** في 30 جويلية 2001، حيث يعتبر من بين أهم الإصلاحات في تاريخ الولايات المتحدة الأمريكية منذ الأزمة الاقتصادية سنة 1930 وقانون الحماية المتعلق بالأوراق المالية سنة 1934.[[72]](#footnote-73)

* 1. **محتويات قانون Sarbanes-Oxely**

يتضمن قانون (**SOX**) خمس محاور أساسية تتمثل فيما يلي:[[73]](#footnote-74)

* + 1. **المصادقة على الحسابات**

حيث يلزم هذا القانون المدير العام والمدير المالي بالشهادة على صحة هذه القوائم المالية التي ينتجونها، من خلال إلزامهم بالمصادقة عليها.

* + 1. **محتويات التقرير**

على المؤسسات تقديم إلى لجنة الأوراق المالية (**SEC**) ، المعلومات الإضافية لأجل تحسين الولوج إلى المعلومات ذات المصداقية، كما يجب على المؤسسات أن تظهر للعامة التعديلات المحاسبية المكشوفة من طرف المراجعين الخارجيين، والإفصاح عن المعاملات خارج الميزانية، والتغيرات الخاصة بملكية الأصول، أيضا إلزام المسيرين بتقديم تقرير حول إجراءات الرقابة الداخلية وتحديد ما إذا كان هناك قانون أخلاقي متبنى من طرف المؤسسة.

* + 1. **رقابة هيئة تبادل الأوراق المالية**

حيث يجب على المؤسسات إنشاء لجنة مراجعة مستقلة لأجل الإشراف على إجراءات التحقيق، وتكون مشرفة على المراجع الخارجي، كما يجب عليها وضع إجراءات لأجل استقبال ومعالجة التظلمات التي تواجه المحاسبين والمراجعين...الخ، من أجل معالجتها من طرف الأشخاص المعنيين بالمحاسبة والمراجعة.

* + 1. **إنشاء مجلس الإشراف المحاسبي على الشركات العامة**

يهدف إلى المراقبة والإشراف على مكاتب المراجعة، والقيام بالتحقيقات ومعاقبة الأشخاص سواء الطبيعيين أو المعنويين الذين لا يحترمون التنظيمات.

* + 1. **العقوبات**

تضمن هذا القانون عقوبات جزائية جديدة إضافة إلى تحديث أخرى، كما تم تعزيز بعض القوانين التي لها علاقة بمهنة المراجعة.

لقد قدم قانون **Sarbanes-Oxley** عدة إضافات إلى مهنة المراجعة المالية، من خلال تحميلها مسؤوليات جديدة إضافة إلى المصادقة على القوائم المالية، ويمكن أن نلخص المسؤوليات الجديدة الملقاة على عاتق المراجعين الخارجيين حسب هذا القانون فيما يلي:[[74]](#footnote-75)

* فهم وتقييم عملية الإدارة الخاصة بتقييم فعالية الرقابة الداخلية على إعداد التقارير المالية.
* تخطيط وأداء عملية مراجعة الرقابة الداخلية على المؤسسة.
* تقديم رأي على التقييم للإدارة عن فعالية الرقابة الداخلية للمؤسسة.

وعليه يمكن أن نستنتج أن قانون **Sarbanes-Oxley** أضاف مسؤولية جديدة للمراجع الخارجي من خلال ما سبق من عناصر، إضافة إلى مراجعة القوائم المالية، بهدف إضافة مصداقية للمعلومات المنتجة من طرف الإدارة والتي تمر عبر إجراءات الرقابة الداخلية.

* 1. **أهداف قانون Sarbanes-Oxley**

يمكن تلخيص الأهداف الأساسية لقانون (**SOX**) في النقاط الآتية:[[75]](#footnote-76)

* الزيادة في المسؤولية على المؤسسات.
* حماية أفضل للمساهمين.
* زيادة الثقة لدى المستثمرين وخاصة الصغار منهم.

وعليه نستنتج أن هذا قانون قدم للمراجع الخارجي على وجه الخصوص أدوار تتماشى مع التغيرات الجديدة لمتطلبات حوكمة المؤسسات، إضافة إلى تحميله مسؤوليات جديدة تعزز من دوره المحوري في تجسيد حوكمة المؤسسات، كما أضاف هذا القانون من خلال الهيئات الجديدة على غرار (SEC) و(PCAOB) **،** متطلبات من شأنها تدعيم المراجعة المالية في القيام بدورها، المتمثل في تقييم إجراءات الرقابة الداخلية وتحمل مسؤوليتها الاجتماعية أمام المساهمين.

1. **قانون الحماية المالية Loi Sécurité Financiers (LSF)**

إن القانون الفرنسي الشهير المعروف باسم قانون الحماية المالية **(LSF)** لا يقل أهمية على قانون **Sarbanes-Oxley،** حتى وان كان قد استمد من هذا الأخير بعض الأفكار، إلا انه أعطى دفعًا قويًا فيما يخص مهنة المراجعة و بشكل أخص المراجعة المالية.

حيث تم َتَبنِي قانون الحماية المالية الفرنسي في 2 أوت 2003، ويتكون هذا الأخير من مجموعة من الترتيبات المهمة والمتعلقة بحوكمة المؤسسات والشفافية المالية وأيضا التنظيمات والرقابة على مهنة المراجعين الخارجيين.[[76]](#footnote-77) وجاء هذا القانون تحت الرقم **2003-706،** لأجل الرغبة في إعادة الثقة في السوق المالية، التي اهتزت بفعل الأزمة التي َولدٌت فضائح مالية في الولايات المتحدة الأمريكية.[[77]](#footnote-78)

وكما أشرنا سابقا فان هذا القانون الفرنسي جاء من أجل الإجابة على الأسئلة المتعلقة بتطور الرقابة القانونية على الحسابات - المراجعة المالية - وإضفاء الشفافية في المؤسسات.[[78]](#footnote-79)

* 1. **محتويات قانون الحماية المالية (LSF)**

يهمنا فيما يخص هذا القانون الجانب المتضمن هيكلة مهنة المراجعة، خاصة ما يتعلق بالإشراف عليها من خلال استحداث هيئات جديدة لتعزيزها، وفيما يلي أهم ما تضمنه:[[79]](#footnote-80)

* + 1. **إنشاء المجلس الأعلى لمحافظي الحسابات**

حيث يعتبر وجود هذه الهيئة والخاصة بالرقابة الخارجية من أجل تعزيز وتحقيق الانسجام في مهنة المراجعة، أيضا إضافة إلى ذلك مراقبة استقلالية المراجعين الخارجيين، كما تقوم بتحديد أدبيات مهنة محافظة الحسابات.

* + 1. **سلطة مراقبة الاعتماد**

لها دور في حالة ما إذا كان هناك سلوك غير مهني لمحافظي الحسابات، حيث تقوم لجنة مكونة من محافظي الحسابات بالإطلاع على الأحداث وإصدار القرارات التي قد تتضمن عقوبات مثل التعليق المؤقت للمهنة.

* + 1. **إحداث علاقة بين سلطة السوق المالية والمجلس الأعلى لمحافظي الحسابات**

سمح هذا الإجراء بالرفع من مستوى الرقابة في السوق المالية، خاصة فيما يتعلق بحماية المدخرين الصغار، حيث هذه العلاقة تمكن سلطة السوق المالية بفرض رقابة أكبر على محافظي الحسابات عندما يتولون مراجعة مؤسسات تضم مساهمين ومدخرين صغار، وذلك لحمايتهم في إطار مفهوم حوكمة المؤسسات، حيث تتدخل الهيئة من خلال التحقيق في تعيين محافظي الحسابات عندما يتعلق الأمر بمصلحة صغار المدخرين.

* + 1. **عدم السماح بممارسة نشاطات المراجعة وتقديم خدمات الاستشارة لنفس العميل**

حيث أن مشروع القانون يمنع بشكل واضح ازدواجية وظيفة المراجعة وتقديم الخدمات الاستشارية للعميل نفسه.

* + 1. **استقلالية المراجعين بالنسبة لإدارة المؤسسة**

عند اقتراح الجمعية العامة للمراجع الخارجي فانه لا يحق لأشخاص معينين بالتصويت في اختيارهم، خاصة فيما يتعلق بالمؤسسات التي تحتوي على صغار المدخرين، ومن بين هؤلاء الأشخاص حسب القانون نجد المدير العام، المدير المساعد، المسيرين وأعضاء مجلس المراقبة...الخ. وذلك بغرض تعزيز استقلالية المراجع الخارجي.

* + 1. **قواعد مراقبة الحسابات**

حيث َتضٌمَن هذا القانون عنصرًا مهما يعمل على تقوية المراجعة المالية، من خلال تحديد مدة المراجعة المالية في المؤسسات، بهدف إضافة جودة على مهنة المراجعة.

* 1. **ركائز قانون الحماية المالية**

يرتكز قانون الحماية المالية **(LSF)** على ثلاث محاور أساسية، هي كالآتي:[[80]](#footnote-81)

* عصرنه هيئات الرقابة وإنشاء هيئة الأسواق المالية.
* تقوية وتعزيز حماية المدخرين.
* تحسين الرقابة على حسابات المؤسسات.
	1. **الأدوار الجديدة التي قدمها قانون الحماية المالية (LSF) للمراجعة المالية**

يتضمن قانون الحماية المالية عدة أدوار للمراجع المالي، خاصة فيما يتعلق بتقييم إجراءات الرقابة الداخلية، حيث نجده يقدم ملاحظات حول أن تكون هناك أمانة من طرف محافظي الحسابات حول تقييم إجراءات الرقابة الداخلية، وقدم القانون ذاته من خلال هذه الملاحظة ُبعدًا أخر لمهنة محافظة الحسابات (المراجعة المالية) ، من خلال إضافة هذا الدور للأدوار السابقة، المتمثلة في التنظيم والوضوح وتحقيق الصورة العادلة للقوائم المالية، ويتمثل في إمكانية تدخل المراجع الخارجي في إجراءات الرقابة الداخلية وتقييمها خاصة فيما يتعلق بالمعلومات المحاسبية والمالية.[[81]](#footnote-82)

وكخلاصة لأثر هذان القانونان على تطوير مهنة المراجعة المالية وفق متطلبات حوكمة المؤسسات، فإن القانونان أي القانون الأمريكي (Sarbanes-Oxely Act) وقانون الحماية المالية الفرنسي (Loi Sécurité Financiers)، قد ساهما في تعزيز دور المراجعة المالية بشكل أخص، ولهذا عمد المشرعين سواء الأمريكيين والفرنسيين إلى تحديثها بما يتوافق ومتطلبات الحوكمة، كما تم إعطائها ثقلا يتناسب مع المسؤوليات المنوطة بها عملية المراجعة المالية، من خلال الدور الجديد والمتمثل في تقييم إجراءات الرقابة الداخلية وهذا من أجل أن تعمل المراجعة المالية في إرجاع الثقة لدى المساهمين والمستثمرين والعمل من خلال دورها الأساسي في المساهمة في تحقيق الشفافية والإفصاح بما يتوافق ومتطلبات مفهوم حوكمة المؤسسات.

**المطلب الرابع: آليات تدعيم دور المراجعة المالية لحوكمة الجيدة للمؤسسات**

إن الظروف والأحداث المحيطة بالمؤسسات تجعلها دائما في تغير مستمر، وتزيد من تعقيد عمليات هذه المؤسسات بالشكل الذي يجعلها صعبة أمام مهني المراجعة من حيث فهمها وتحليلها والحكم عليها بالشكل الملائم، كل هذا وغيره من الأمور يضطر المنظمات والهيئات إلى البحث في كيفية تدعيم دور المراجعة بشكل عام والمراجعة المالية بشكل خاص بما يتماشى مع متطلبات الشفافية والإفصاح بشكل خاص وحوكمة المؤسسات بشكل عام،

ومن بين الآليات التي تدعم دور المراجعة المالية لحوكمة جيد للمؤسسات نجد ما يلي:[[82]](#footnote-83)

1. **الآليات الأكاديمية لدعم دور المراجعة في حوكمة المؤسسات**

حيث يقع على الأكاديميين المختصين منهم في المراجعة والمحاسبة، التطوير المستمر في برامج التعليم في مراحل التدرج وما بعد التدرج وأيضا في التعليم المهني الخاص بالمحاسبة والمراجعة، ويتأتى ذلك من خلال الآليات الفرعية الآتية:

* تطوير برامج التعليم المحاسبي وتوجيه البحوث المحاسبية لحل مشاكل الحوكمة.
* عقد المؤتمرات في مجال المراجعة ودورها في حوكمة المؤسسات.
* تكامل أداء الجامعات في مجال حوكمة المؤسسات.

إن هذه الآليات ستعمل من دون شك على جعل خريجي اختصاصات المحاسبة والمراجعة من التحكم في وسائل الإفصاح المحاسبي، من ناحية الإعداد أي المحاسبين ومن ناحية المراقبة أي المراجعين، أي تسهل التعامل بين معدي القوائم المالية ومراقبيها في إطار تعاوني مشترك لتحقيق حوكمة المؤسسات.

1. **الآليات التنظيمية المهنية لدعم دور المراجعة في حوكمة المؤسسات**

إن مهنة المراجعة تعمل داخل إطار تنظيمي مهني يعمل على حماية أعضاء هذه المهنة، كما يعمل على تنمية قدراتهم العلمية والمهنية باستمرار من خلال إصدار إرشادات وضوابط مهنية كفيلة بالارتقاء بمستوى المهنة.

وتعتبر الهيئات والمنظمات المهنية من أهم الآليات التي تساعد المراجعين الخارجيين على لعب دور مهم في مجال حوكمة المؤسسات، ويتم ذلك من خلال الآليات الفرعية الآتية:

* العمل على تطوير معايير المحاسبة المالية.
* العمل على تطوير معايير المراجعة.
* تفعيل نظام الرقابة على أعمال زملاء المهنة.
* تفعيل برامج التعليم والتدريب المهني المستمر.
1. **الآليات المهنية العملية لدعم دور المراجعة في حوكمة المؤسسات**

في هذا الصدد يمكن اعتبار الوسائل والطرق والواجبات والمسؤوليات الملقاة على عاتق المراجعين الخارجيين الممارسين للمهنة، كآليات مهنية عملية لها مساهمة في دعم الدور الحوكمي الايجابي للمراجعة المالية، ولذلك فان وجود إطار من المعايير المحاسبية ومعايير المراجعة ونظام متميز للتعليم المحاسبي لن يدعم دور المراجعة في حوكمة المؤسسات، ما لم يكون هناك اقتناع لدى المراجعين الخارجيين بأن الدور الذي يلعبونه في حوكمة المؤسسات مرهون بقدرتهم على إثراء الممارسات واثبات عدم إمكانية الاستغناء عنهم، ويتأتى ذلك من خلال:

* العمل على زيادة حرص المراجعين الخارجيين على الارتقاء بجودة المراجعة.
* تأطير المنافسة بين المراجعين سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين.

إضافة إلى ما سبق فان الأخلاقيات تعتبر ركيزة أساسية في مهنة المراجعة وبالتالي الاهتمام بها سيؤدي حتما إلى دعم دور المراجعة بصفة عامة في حوكمة المؤسسات والمراجعة المالية بصفة خاصة في المساهمة في تحقيق الشفافية والإفصاح، باعتبار أن هناك من يرجع سبب الانهيارات المالية إلى غياب الأخلاقيات التي تحكم المهنة، ولهذا من الضروري جدا توفير العناية اللازمة لأخلاقيات مهنة المراجعة بصفة عامة والمراجعة المالية بصفة خاصة، ويتأتى ذلك من خلال دعم دور المراجع المالي من خلال: [[83]](#footnote-84)

* دعم أخلاقيات المهنة والأعمال من خلال المناهج التعليمية، حيث يكون لها تدعيم لدور مهني المراجعة والمحاسبة في تحقيق عملهم بما يتوافق ومتطلبات حوكمة المؤسسات.
* نشر الوعي لدى المتخصصين في المهنة فيما يخص الدور المهم للمبادئ الأخلاقية وميثاق شرف المهنة في وجود وقاية فعالة من الوقوع في مهاوي الغش والتلاعب.

**خلاصة الفصل**

للمراجعة المالية - الخارجية - دور أساسي وفعٌال في تجسيد مفهوم حوكمة المؤسسات بصفة عامة والمساهمة في الشفافية والإفصاح بصفة خاصة، من خلال مجموعة من الأدوار المتعددة التي تشمل النواحي الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من النواحي الأخرى، كما تساهم المراجعة المالية في تغطية عجز الآليات الرقابية لحوكمة المؤسسات بما يجعلها متميزة عن الآليات الأخرى التي دائما ما تتصف بالنقص وعدم حياديتها، ولهذا فان المراجعة المالية ومن خلال علاقتها التشاركية والتعاونية مع مفهوم حوكمة المؤسسات من جهة وعلاقتها التكاملية مع آليات الرقابية لمفهوم حوكمة المؤسسات من جهة أخرى، فإنها تسعى لتحقيق دورها الأساسي والتكيف مع الأدوار الأخرى الجديدة التي تتطلبها حوكمة المؤسسات الفعالة، من خلال تقييمها لإجراءات الرقابة الداخلية بما يخدم مصداقية المعلومات المالية والمحاسبية على وجه الخصوص، وذلك باعتبار أن المعلومات المتضمنة في القوائم المالية يتم تحضيرها وفق وجود إجراءات رقابة داخلية تحد من التلاعب بها بما يسمح بوجود إفصاح وشفافية حول هذه المعلومات، التي ستكون قاعدة على أساسها تتخذ القرارات بالنسبة للأطراف ذات الصلة بالمؤسسة سواء كانوا داخليين أو خارجيين، ولهذا من الضروري الاهتمام بالمراجعة المالية وتوفير لها الدعم الكافي لتبقى تتماشى مع متطلبات حوكمة المؤسسات.

1. Jean TIROLE, **Op-cit**, p:1. [↑](#footnote-ref-2)
2. عبد الوهاب نصر علي، شحاته السيد شحاته، **مرجع سبق ذكره**، ص: 21. [↑](#footnote-ref-3)
3. Jill SOLOMON, Aris SOLOMON, **Op-cit**, p:137. [↑](#footnote-ref-4)
4. Jean TIROLE**, Op.cit**, p:1. [↑](#footnote-ref-5)
5. Andrew FIGHT, **Measurement and Internal Audit**, First published, Capstone Publishing, United Kingdom. 2002, pp:13-14. [↑](#footnote-ref-6)
6. Benoit BIGE, **Op-cit**, p:133. [↑](#footnote-ref-7)
7. عبد الوهاب نصر علي، شحاته السيد شحاته ، **مرجع سبق ذكره**، ص: 250. [↑](#footnote-ref-8)
8. رشا حمادة، **دور لجان المراجعة في الحد من ممارسات المحاسبة الإبداعية**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، دمشق، المجلد رقم 26، العدد الثاني، 2010، ص: 99. [↑](#footnote-ref-9)
9. Jacques RENARD, **Théorie et Pratique de L’audit Interne**, édition d’organisation groupe eyrolles, paris, 2010, p: 449. [↑](#footnote-ref-10)
10. مزياني نور الدين وزرزار العياشي، **إدارة المخاطر في ظل حوكمة الشركات**، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، جامعة عنابة، الجزائر، 18-19/11/2009، ص: 5. [↑](#footnote-ref-11)
11. رشا حمادة، **مرجع سبق ذكره**، ص: 102. [↑](#footnote-ref-12)
12. Louis BRAIOTTA et al, **Op-cit**., pp: 6-7. [↑](#footnote-ref-13)
13. Yadong LUO, **Op-cit**., p:11. [↑](#footnote-ref-14)
14. Joseph V. Carcello and Terry L. Neal, **"Audit Committee Characteristics and Auditor Dismissals following "New" Going-Concern Reports"**, **the accounting review**, vol. 78, No. 1, January 2003 pp. 95-117, P: 96. [↑](#footnote-ref-15)
15. أمين السيد احمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 285. [↑](#footnote-ref-16)
16. عيد بن حامد الشمري، **مرجع سبق ذكره**، ص: 12. [↑](#footnote-ref-17)
17. Jacques RENARD, **Op-cit**., p:134. [↑](#footnote-ref-18)
18. حسين أحمد الدحدوح، حسين يوسف القاضي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 276. [↑](#footnote-ref-19)
19. Benoit BIGE, **Op-cit**., p147. [↑](#footnote-ref-20)
20. John C. Coates IV**, "the Goals and Promise of the Sarbanes-Oxley Ac**t**"**, **The Journal of Economic Perspectives**, Vol. 21, No. 1 (Winter, 2007), pp. 91-116, p:92. [↑](#footnote-ref-21)
21. أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره،** ص ص: 346-347. [↑](#footnote-ref-22)
22. Hervé STOLOWY, et al, **Op-cit**., p:137. [↑](#footnote-ref-23)
23. أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 349. [↑](#footnote-ref-24)
24. محمد السيد سرايا، **مرجع سبق ذكره**، ص ص:87-88. [↑](#footnote-ref-25)
25. Tariq HASSAN, **Corporate Governance and Role of Auditors**, Speech made at the ACCA Centenary Conference held in Lahore University of Management Sciences on 10 May 2004, p:2. [↑](#footnote-ref-26)
26. Jacques RENARD, **Op.cit**., p:36. [↑](#footnote-ref-27)
27. محمد السيد سرايا، **مرجع سبق ذكره**، ص: 126. [↑](#footnote-ref-28)
28. Jauquieues MIECHEL, Sarint, DENIS, **Manuel de l’audit et des systèmes de management à l’usage des auditeurs et des audités**, La Plins Afnor, France, 2006, p:103. [↑](#footnote-ref-29)
29. عيد بن حامد الشمري، **مرجع سبق ذكره**، ص: 11. [↑](#footnote-ref-30)
30. Eustache EBONDO WA MANDZILA**, Audit interne et gouvernance d’entreprise : lectures théoriques et enjeux pratiques**, Ecole de Management, Euromed Marseille, Cahier de Recherche N°17- 2007, p:3. [↑](#footnote-ref-31)
31. فهد محسن البصيري، **مرجع سبق ذكره**، ص: 5. [↑](#footnote-ref-32)
32. محمد السيد سرايا، **مرجع سبق ذكر**ه، ص ص: 142-143. [↑](#footnote-ref-33)
33. أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 227. [↑](#footnote-ref-34)
34. سالم محمد عبود، **الأزمة المالية بين مبدأ الإفصاح والشفافية**، المؤتمر العلمي الثالث، عمان، الأردن،28-29/04/2009، ص: 14. [↑](#footnote-ref-35)
35. هوام جمعة وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص: 8. [↑](#footnote-ref-36)
36. احمد مخلوف، **مرجع سبق ذكره**، ص: 4. [↑](#footnote-ref-37)
37. عبد الكريم مقراني، **مرجع سبق ذكره**، ص: 204. [↑](#footnote-ref-38)
38. أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 226 [↑](#footnote-ref-39)
39. عبد الكريم مقراني، **مرجع سبق ذكره**، ص: 204. [↑](#footnote-ref-40)
40. Jill SOLOMON, Aris SOLOMON, **Op-cit**, p:120. [↑](#footnote-ref-41)
41. هوام جمعة وآخرون، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 10-11. [↑](#footnote-ref-42)
42. Jill SOLOMON, Aris SOLOMON, **Op-cit**, p: 120. [↑](#footnote-ref-43)
43. هوام جمعة وآخرون، **المرجع سبق ذكره**، ص: 12. [↑](#footnote-ref-44)
44. أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 189. [↑](#footnote-ref-45)
45. **المرجع نفسه**، ص: 189. [↑](#footnote-ref-46)
46. سالم محمد بن عبود، **مرجع سبق ذكره**، ص: 13. [↑](#footnote-ref-47)
47. أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 89. [↑](#footnote-ref-48)
48. مركز المشروعات الدولية الخاصة، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 6-7. [↑](#footnote-ref-49)
49. Jill SOLOMON, Aris SOLOMON, **Op-cit**, p:119. [↑](#footnote-ref-50)
50. David CARASSUS, Nathalie GARDES**, Audit Legal Et Gouvernance D’entreprise : une lecture théorique de leurs relations**, Conférence internationale de l’enseignement et de la recherche en comptabilité, Bordeaux, 29-30 septembre 2005, p:7. [↑](#footnote-ref-51)
51. David CARASSUS, Nathalie GARDES**, Op-cit**, p:5. [↑](#footnote-ref-52)
52. فاضل عبد القادر، بالحديا عبد الله، **إعادة ھندسة التمویل لمعالجة الخطر الأخلاقي لإدارة الخطر الأخلاقي في النظام المالي**، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، جامعة عنابة، الجزائر، 18-19/11/2009، ص:3. [↑](#footnote-ref-53)
53. Jill SOLOMON, Aris SOLOMON **Op-cit**., p:120. [↑](#footnote-ref-54)
54. أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 90. [↑](#footnote-ref-55)
55. Tariq HASSAN, **Op-cit**., p2:. [↑](#footnote-ref-56)
56. Marianne M. Jennings et al, **"Internal control audits: Judges' perceptions of the credibility of the financial reporting process and likely auditor liability"**, **Advances in Accounting, incorporating Advances in International Accounting**, 24 (2008) 182–190, p: 183. [↑](#footnote-ref-57)
57. David CARASSUS, Nathalie GARDES, **Op-cit**., p8:. [↑](#footnote-ref-58)
58. عبد الرزاق خليل، عبدي نعيمة، **دور المراجعة كآلية لحوكمة المؤسسات الجزائرية**، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، 18-19 نوفمبر 2009، جامعة عنابة، الجزائر، ص: 3. [↑](#footnote-ref-59)
59. Jill SOLOMON, Aris SOLOMON, **Op-cit**., p:137. [↑](#footnote-ref-60)
60. جبار محفوظ وآخرون، **أخلاقيات الأعمال والأسواق المالية الكفؤة: بعض التطبيقات على السوق المالية الجزائرية**، الملتقى الدولي حول الحوكمة وأخلاقيات الأعمال في المؤسسات، جامعة عنابة، الجزائر، 18-19 نوفمبر 2009، ، ص: 15. [↑](#footnote-ref-61)
61. Guy DJONGOUE, **Fiabilité de L’information Comptable et Gouvernance D’Enterprise, La Gouvernance : Quelles Pratiques Promouvoir Pour Le Développement Economique De L’Afrique**, Colloque International, Université Catholique de Lille, Lille, France, 3 Novembre 2007, pp: 10-11. [↑](#footnote-ref-62)
62. أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 98. [↑](#footnote-ref-63)
63. John C, Coates IV**, Op-cit**., p:102. [↑](#footnote-ref-64)
64. عبد الرزاق الشحاذة وسمير إبراهيم البرغوثي، **ركائز الحوكمة ودورها في ضبط إدارة الأرباح في البيئة المصرفية في ظل الأزمة المالية العالمية** ، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة سطيف، الجزائر، 20-21 أكتوبر 2009، ص ص: 11-12. [↑](#footnote-ref-65)
65. David CARASSUS, Nathalie GARDES, **Op-cit**., pp: 3-9. [↑](#footnote-ref-66)
66. David CARASSUS, Nathalie GARDES, **Op-cit,** pp10:-16. [↑](#footnote-ref-67)
67. David CARASSUS, Nathalie GARDES, **Idem,** pp10:-16. [↑](#footnote-ref-68)
68. Tariq HASSAN, **Op-cit**., p2:. [↑](#footnote-ref-69)
69. David CARASSUS, Nathalie GARDES, **Op-cit**., pp: 11-17. [↑](#footnote-ref-70)
70. عبد الوهاب نصر علي، محمد السيد شحاتة السيد، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 100-101. [↑](#footnote-ref-71)
71. Christian NOYER**, Les normes financières et comptables et la gouvernance d’entreprise**, Intervention à la troisième session du séminaire sur le processus d’adhésion Co-organisé par la Banque centrale européenne et la Banque de France, les 4 et 5 mars 2004, à Paris, p35. [↑](#footnote-ref-72)
72. Hervé STOLOWY, et al, **Op-cit**., pp:134135 - . [↑](#footnote-ref-73)
73. Hervé STOLOWY, et al, **idem**, p: 135. [↑](#footnote-ref-74)
74. أمين السيد أحمد لطفي، **مرجع سبق ذكره**، ص: 349. [↑](#footnote-ref-75)
75. Hervé STOLOWY, et al, **Op-cit**, p: 134. [↑](#footnote-ref-76)
76. Christian NOYER, **Op-cit**, p: 34. [↑](#footnote-ref-77)
77. Hervé STOLOWY, et al, **Op-cit**., p: 149. [↑](#footnote-ref-78)
78. Jacques RENARD, **Op-cit**, 2010, p: 454. [↑](#footnote-ref-79)
79. Jean François des Rebert, Georger Laxenaire**, Audit, Gouvernement D'entreprise Et Sécurité Financière,** **The Certified Accountant**, April 2004, Issue N°18, pp: 48-49. [↑](#footnote-ref-80)
80. Hervé STOLOWY, et al, **Op-cit**, p: 141. [↑](#footnote-ref-81)
81. Hervé STOLOWY, et al, **idem**, p: 142. [↑](#footnote-ref-82)
82. عبد الوهاب نصر علي، محمد السيد شحاتة السيد، **مرجع سبق ذكره**، ص ص: 356 -396. [↑](#footnote-ref-83)
83. عمر شريف، بن زروق زكية، **علاقة الحوكمة بعملية الإفصاح والشفافية في ظل المعايير الدولية المحاسبية**، الملتقى الدولي الأول حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع... رهانات وأفاق، جامعة أم البواقي، الجزائر، 07-08 أكتوبر 2010، ص: 10. [↑](#footnote-ref-84)